



No.:

Date: / / 20

القانونية / الوظيفة العامة  
١٤/٨٠٢

العدد:

التاريخ:

( استهداف اي مكون عراقي استهداف لكل العراقيين )

٩٣٧٢

٢٠١٥/٢/٥

الى / الدائرة الادارية / الموارد البشرية

م / استفسار

تحية طيبة ..

كتابكم المرقم ٨٤١٢ في ٢٠١٥/٢/٢ نود ان نبين :-

قضت الفقرة / اولاً من المادة ( ٣٤ ) من قانون التقاعد الموحد رقم ( ٩ ) لسنة ٢٠١٤ ( يكون المستند الذي جرى عليه التعيين ) او تم تثبيت العمر بموجبه هو المعول عليه لغرض التثبيت من العصر الحقيقي للموظف او المتقاعد ولا يعتد باي تصحيح قضائي او اداري وهذا ماتم توضيحه باعامنا المرقم ٨٣٧٣ في ٢٠٠٩/٢/١٩ الصادر في ظل نفاذ قانون التقاعد الموحد رقم ( ٢٧ ) لسنة ٢٠٠٦ وبامكانكم اتخاذ مايلزم في ضوء ماتقدم ونشركم بهذا الصدد الى كتابنا المرقم ٤٦٢٢٠ في ٢٠١٤/٦/١٦ وكتابكم المرقم ٤٨٤١٦ في ٢٠١٤/٦/٢٢ .

مع التقدير ...

محمد حمزة مصطفى  
مدير عام الدائرة القانونية وكالة  
٢٠١٥/٢/